

الكامل في ضعفاء الرجال

وعن محمد بن كريب عن أبيه قال بن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يمين فيها وثلاث ملعون فيهن فأما الثلاث التي لا يمين فيها فلا يمين للولد على والده ولا للمرأة على زوجها ولا للعبد على سيده وأما الثلاث الملعون فيهن من ذبح لغير الله D والملعون من لعن أبويه والملعون من نقص شيئاً من تخوم الأرض حدثنا يوسف بن عاصم الرازي ثنا سليمان الشاذ كوني حدثني عبد الرحيم بن سليمان ثنا محمد بن كريب عن أبيه عن بن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المستشار مؤتمن حدثنا الحسين بن أبي معشر ثنا أبو كريب حدثنا عبد الرحيم ثنا محمد بن كريب عن بن عباس حدثني حصين بن عوف انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أبي شيخ كبير وعليه حجة الإسلام لا يستطيع أن يسافر إلا معروفاً قال فصمت ثم قال حج عن أبيك حدثنا إبراهيم بن أسباط ثنا عبد الله بن عمر بن أبان ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن كريب عن بن عباس عن سنان بن عبد الله الجهنبي أنه حدثه عمته أنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله توفيت أُمِّي وعليها مشي إلى الكعبة نذراً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيعين أن تمشي عنها قالت نعم يا رسول الله قال فامشي عن أمك قالت أيجزئ ذلك عنها يا رسول الله قال نعم أرايت لو كان عليها دين لرجل ثم قضيته عنها أكان يقبل منك قالت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم D أحق بذلك حدثنا أبو العلاء الكوفي ثنا محمد بن إبراهيم الأسباطي ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن كريب عن بن عباس ثنا سعد بن عبادَةَ قال جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت توفيت أُمِّي ولم توص ولم تصدق فهل يغني ان تصدقت عنها فقال نعم حدثنا عمران ثنا محمد بن جامع ثنا عبيد الله بن موسى ثنا إسرائيل عن محمد بن كريب عن أبيه عن بن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المستشار مؤتمن قال الشيخ وهذه الأحاديث مع غيرها مما لم اذكرها يرونها عن محمد بن كريب عبد الرحيم الاحديث المستشار مؤتمن فقد أُمليتة عن عبد الرحيم وإسرائيل وعامة هذه الأحاديث مما يحتمل وهو مع ضعفه يكتب حديثه